الأمم المتحدة S/2005/682

مجلس الأمن

Distr.: General
27 October 2005
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

أتشرف بأن أحيطكم علما بأن أعضاء المجلس قد قرروا إيفاد بعثة إلى وسط أفريقيا في الفترة من ٤ إلى ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥. وسيرأس هذه البعثة السفير الفرنسي جان – مارك دولا سابلیار. ووافق أعضاء المجلس على اختصاصات البعثة المرفقة بهذا.

وعلى إثر مشاورات مع أعضاء المجلس، تقرر أن تتكون هيئة البعثة من الأشخاص التالية أسماؤهم:

السفير ألكسندر ف. كونوزين (الاتحاد الروسي)

السفير ألبرتو دالوتو (الأرجنتين)

السيدة إيرين فيدا غالا (البرازيل)

السفير بوديهوسي سيمون إدوهو (بنن)

السفير عبد الله بعلي (الجزائر)

السفير أوغوستين ب. ماهيغا (جمهورية تترانيا المتحدة)

السفيرة إيلين مارغريث لوي (الدانمرك)

السفير ميشنا إيوان موتوك (رومانيا)

السيد جينغ تشينغ (الصين)

السفير جان – مارك دو لا سابلیار (فرنسا)، رئيس البعثة

السفير لاورو باخا (الفلبين)

السيد جوستن مكتري سميث (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)

281005 281005 05-57559 (A)
0557559

السيد وليام ج. برنسيك (الولايات المتحدة الأمريكية)

السفير كيتزو أوشيما (اليابان)

السفير أدامانتيوس ث. فاسيلاكيس (اليونان)

وأكون ممتنا لو تكرمتم بتعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفها وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) ميشنا إيوان **موتوك**
رئيس مجلس الأمن

مرفق الرسالة المؤرخة ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، الموجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن

الأصل: بالفرنسية
٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥

بعثة مجلس الأمن إلى وسط أفريقيا، ٤-١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥

عناصر عامة

١ - ستؤكد البعثة أهمية الموارد التي التزمت الأمم المتحدة بتوفيرها لصون السلم في جمهورية الكونغو الديمقراطية وبوروندي، وضرورة التزام الجهات الفاعلة الوطنية والإقليمية بوضوح وبصورة قاطعة.

٢ - ستؤكد وحدة مجلس الأمن. وستشير إلى تمسك المجلس باحترام سيادة دول المنطقة وسلامتها الإقليمية واستقلالها السياسي.

٣ - لقد أصبحت فرصة تحقيق السلام في منطقة البحيرات الكبرى الأفريقية سانحة أكثر من أي وقت مضى.

٤ - ستؤكد البعثة أنه لا بد من التوصل إلى سلام دائم وتحقيق الأمن والاستقرار لجميع بلدان المنطقة. وسترحب بالجهود التي بذلتها بالفعل بلدان المنطقة لتسوية خلافاتها عن طريق الحوار السلمي والمشاورات، ووضع تدابير وآليات لبناء الثقة، وستشجعها على مواصلة السير في هذا الاتجاه.

٥ - إن نجاح العملية الانتقالية البوروندية مؤشر يبعث على التفاؤل بالنسبة للمنطقة ككل.

٦ - بيد أنه ستتعرض جميع المكتسبات للخطر إذا لم تنجح العملية الانتقالية البوروندية بحلول الموعد النهائي، أي ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦.

٧ - الجهود التي بذلها المجتمع الدولي لتنظيم انتخابات حرة ومفتوحة في جمهورية الكونغو الديمقراطية لم يسبق لها مثيل.

٨ - سيتوخى المجلس الحذر الشديد إزاء الجهات التي قد تحاول عرقلة العملية الانتقالية، لا سيما الجهات التي قد تنتهك بتصرفاتها الحظر المفروض على الأسلحة في جمهورية الكونغو

الديمقراطية، أو ترفض المشاركة في عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وإعادة التوطين والإعادة إلى الوطن، وإدماج القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية.

٩ - أدان المجلس انتهاكات القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان المرتكبة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ويتعين على الأطراف والحكومات المعنية أن تعمل، بطرق منها اعتقال الأشخاص الذين أصدرت المحكمة الجنائية الدولية أمرا بإلقاء القبض عليهم، على تقديم المسؤولين عن تلك الانتهاكات إلى العدالة وعلى احترام حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي.

١٠ - ما زال المجلس يقظا إزاء حالات الاعتداء الجنسي التي ارتكبها أفراد الأمم المتحدة. وسترحب البعثة بالإجراءات التي اتخذتها بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وعملية الأمم المتحدة في بوروندي للتحقيق في الادعاءات من هذا القبيل، مهما كانت فئة الأفراد المعنيين، ولاتخاذ تدابير وقائية، لا سيما عن طريق التدريب. وستؤكد مجددا سياسة عدم التسامح المطلق، وضرورة أن تتخذ الدول المساهمة بقوات التدابير التأديبية والقضائية اللازمة، وتوفر العناية الكاملة اللازمة للضحايا.

١١ - ستدرس البعثة، مع الممثلين الخاصين للأمين العام في جمهورية الكونغو الديمقراطية وبوروندي، وكذلك مع مسؤولي اليونيسيف، مسألة الأطفال في الصراعات المسلحة، وعلى الأخص في إطار تنفيذ القرار ١٦١٢.

جمهورية الكونغو الديمقراطية

١٢ - ينبغي أن تفضي العملية الانتقالية إلى إجراء انتخابات حرة قبل ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦. وليس هناك سيناريو بديل لذلك.

١٣ - بذل المجلس جهودا جبارة للمساعدة في العملية الانتخابية، عن طريق تعزيز الموارد اللوجستية والبشرية لبعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

١٤ - يؤيد المجلس أعمال اللجنة الانتخابية المستقلة تأييدا كاملا.

١٥ - أحاط المجلس علما بأوجه التقدم الكبير المحرز: التصويت على دستور متوازن، والسير السلس لعمليات تسجيل الناخبين.

١٦ - بيد أن التقدم المحرز غير كاف للأسباب التالية:

- ينبغي للبرلمان النظر في القانون الانتخابي دون إبطاء؛

- ينبغي للسلطات الانتقالية بذل المزيد من الجهود في مجال الحكم، مدعومة باللجنة الدولية لدعم العملية الانتقالية والمؤسسات المالية الدولية؛
- ينبغي تكثيف الجهود المبذولة لتدريب الجيش والشرطة؛ وينبغي للمشاركين في العملية الانتقالية استئناف إرسال المحاربين السابقين بدون إبطاء إلى مراكز المزج، وفق ما تنص عليه المرحلة الثانية من خطة إدماج الجيش؛
- ينبغي الإسراع بتنفيذ برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج.

١٧ - ينبغي لجميع الجهات الفاعلة المشاركة في العملية الانتقالية أن تساهم فيها.

١٨ - لن يقبل المجلس أي إعادة نظر في هذه الأهداف.

١٩ - يجب أن يحرص الجميع على عدم تلقي الجهات التي لا تشاطر هذا الهدف في جمهورية الكونغو الديمقراطية أي دعم كان.

٢٠ - كرس المجتمع الدولي جهودا كبيرة لتسوية مشكلة وجود الجماعات المسلحة في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

٢١ - مكن تعزيز بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية في منطقتي كيفو إلى الحد من قدرات القوات الديمقراطية لتحرير رواندا على الإضرار، ومنع شنها غارات جديدة على الأراضي الرواندية.

٢٢ - المجلس مصمم على زيادة الضغط على الجماعات المسلحة الأجنبية الموجودة في الجزء الشرقي للكونغو، بالاشتراك في المبادرات التي تتخذ في إطار العملية الثلاثية.

٢٣ - التعاون مع فريق الخبراء المعني بالتحقق من احترام الحظر المفروض على الأسلحة واجب على جميع الدول.

٢٤ - يدعم المجلس الجهود الرامية إلى تشكيل ألوية مدمجة في الجيش الكونغولي بهدف زيادة الضغوط العسكرية على القوات الديمقراطية لتحرير رواندا.

٢٥ - أوصى كذلك المجلس باتخاذ عدد من التدابير (في مجالي الجمارك والرقابة الجوية على الأخص)، على الصعيدين الوطني والإقليمي على السواء، بهدف تحسين مراقبة الحظر.

٢٦ - لاحظ المجلس مع الارتياح إنشاء السلطات الكونغولية جهة اتصال مكلفة بالسهر على التطبيق الناجح للحظر.

٢٧ - تُذكّر البعثة باستعداد المجلس لمساندة الجهود التي تبذلها السلطات الانتقالية من أجل مكافحة الإفلات من العقاب في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

٢٨ - المجلس مصمم على النظر في فرض جزاءات فردية على منتهكي الحظر على توريد الأسلحة إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية.

بوروندي

٢٩ - يبشر نجاح العملية الانتقالية بالتفاؤل في مستقبل بوروندي، وفي مستقبل المنطقة بأسرها.

٣٠ - تسنى تحقيق النجاح عن طريق الحوار وتبادل الآراء والتوافق في الآراء. وهذا هو الطريق الذي ينبغي لبوروندي أن تواصل السير فيه.

٣١ - سيواصل المجتمع الدولي المشاركة بكل ثقله في بوروندي: ستتجسد هذه المشاركة في تجديد ولاية عملية الأمم المتحدة في بوروندي في ١ كانون الأول/ديسمبر (وتكييفها حسب ما يحرز من تقدم في العملية السياسية)، وإنشاء منتدى الشركاء.

٣٢ - سيعمل المنتدى على تحقيق ما يلي:

- دعم السلطات البوروندية في تنفيذ الإصلاحات المتوخاة في اتفاق أروشا؛
- تعبئة المساعدة الدولية لتعمير بوروندي.

٣٣ - لا بد من تعزيز التحسن في الحالة الأمنية.

٣٤ - يجب إكمال برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، بما في ذلك إعادة إدماج المحاربين السابقين بصورة فعالة.

٣٥ - يجب على قوات التحرير الوطنية (حزب تحرير شعب الهوتو - قوات التحرير الوطنية) التي تشكل تهديدا لأمن بوروندي وأمن المنطقة أن تنضم بدون تأخير إلى معسكر السلام. وفي هذا الصدد، يؤيد المجتمع الدولي اتخاذ مبادرة إقليمية من أجل تحقيق ذلك.

٣٦ - يشجع المجلس السلطات البوروندية على التعاون مع الممثل الخاص للأمين العام من أجل إنشاء آلية تمكن من وضع حد لظاهرة الإفلات من العقاب ومن تعزيز المصالحة.

رواندا

٣٧ - تشيد البعثة بالمساهمة الإيجابية لرواندا في نجاح العملية الانتقالية في بوروندي.

٣٨ - استقرار منطقة البحيرات الكبرى يخدم مصلحة رواندا. ويشجع المجلس الحكومة الرواندية على مواصلة التعاون مع الدول المجاورة لها لهذه الغاية، لا سيما في إطار العملية الثلاثية.

٣٩ - سيكون تنظيم انتخابات حرة ومفتوحة للجميع في جمهورية الكونغو الديمقراطية، في موعد أقصاه ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، عاملا حاسما في إعادة بناء السلام الدائم في المنطقة.

٤٠ - يجب أن يحرص الجميع على عدم تلقي الجهات التي لا تشاطر هذا الهدف في جمهورية الكونغو الديمقراطية أي دعم كان.

٤١ - كرس المجتمع الدولي جهودا كبيرة لتسوية مشكلة وجود الجماعات المسلحة في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

٤٢ - مكن تعزيز بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية في منطقتي كيفو من الحد من قدرة القوات الديمقراطية لتحرير رواندا على الإضرار ومنع شنها غارات جديدة على الأراضي الرواندية.

٤٣ - المجلس مصمم على زيادة الضغط على الجماعات المسلحة الأجنبية الموجودة في الجزء الشرقي لجمهورية الكونغو الديمقراطية، بالاشتراك في المبادرات التي تتخذ في إطار العملية الثلاثية.

٤٤ - يدعم المجلس الجهود الرامية إلى تشكيل ألوية مدمجة في الجيش الكونغولي بهدف زيادة الضغوط العسكرية على القوات الديمقراطية لتحرير رواندا.

٤٥ - رحب المجلس مع الارتياح بالتدابير التي اتخذتها الحكومة الرواندية، بدعم من المجتمع الدولي، لإعادة العائدين من أفراد القوات الديمقراطية لتحرير رواندا إلى رواندا، وفقا للقواعد المنطبقة في القانون الدولي مع احترام حقوق وحريات الإنسان. ويشجع المجلس الحكومة الرواندية على الإعلان عن التزاماتها على نطاق أوسع.

٤٦ - التعاون مع فريق الخبراء المعني بالتحقق من احترام حظر الأسلحة واجب على جميع الدول.

٤٧ - أوصى كذلك المجلس باتخاذ عدد من التدابير (في مجالي الجمارك والرقابة الجوية على الأخص)، على الصعيدين الوطني والإقليمي على السواء، بهدف تحسين مراقبة الحظر.

٤٨ - المجلس مصمم على النظر في فرض جزاءات فردية على منتهكي الحظر على توريد الأسلحة إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية.

أوغندا

٤٩ - يشيد المجلس بالدور الحاسم الذي اضطلعت به أوغندا من أجل نجاح العملية الانتقالية البوروندية.

٥٠ - إن استقرار منطقة البحيرات الكبرى ككل يخدم مصلحة أوغندا. وتضافر الجهود بين العواصم، لا سيما في إطار العملية الثلاثية، يمثل خطوة في الاتجاه الصحيح ويجب تكثيفها.

٥١ - سيكون نجاح العملية الانتقالية معرضا للخطر ما لم تتم الانتخابات في جمهورية الكونغو الديمقراطية في موعد أقصاه ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦.

٥٢ - يجب عدم تقديم أي دعم للجهات التي لا تسعى إلى تحقيق هذا الهدف.

٥٣ - يساور المجلس القلق إزاء التوترات المستمرة في منطقة إيتوري ويتساءل عن الدعم الخارجي الذي تتلقاه المليشيات المسببة لهذه التوترات.

٥٤ - يلزم على جميع الدول التعاون مع فريق الخبراء المعني بالتحقق من احترام حظر الأسلحة.

٥٥ - أوصى كذلك المجلس باتخاذ عدد من التدابير (في مجالي الجمارك والرقابة الجوية على الأخص)، على الصعيدين الوطني والإقليمي على السواء، بغية تحسين مراقبة الحظر.

٥٦ - المجلس مصمم على النظر في فرض جزاءات فردية على منتهكي الحظر على توريد الأسلحة إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية.

٥٧ - يجب أن يراعى نزع سلاح المتمردين التابعين لتحالف القوى الديمقراطية/الجيش الوطني لتحرير أوغندا وإعادتهم إلى وطنهم في إطار الحوار الثلاثي. وبإمكان بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية إذا اقتضت الضرورة ذلك، أن تساعد في تلك العملية، في إطار ما تسمح به ولايتها الحالية.

٥٨ - يظل القلق يساور المجلس إزاء استمرار الحالة الإنسانية الخطيرة الناشئة عن الصراع في الجزء الشمالي من أوغندا.

٥٩ - ستناقش البعثة مع السلطات الأوغندية سبل ووسائل حل هذا الصراع، بما في ذلك تطبيق قانون العفو بالنسبة لأعضاء جيش الرب للتحرير غير المسؤولين عن ارتكاب أشد الانتهاكات جسامة لحقوق الإنسان وللقانون الإنساني الدولي، في إطار مساعي التفاوض التي جرت مؤخرا والإجراءات الجارية من أجل محاكمة المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وللقانون الإنساني الدولي أمام المحكمة الجنائية الدولية.

٦٠ - دعا المجلس دول المنطقة إلى تكثيف تعاونها بغية وضع حد لأنشطة الجماعات المسلحة غير المشروعة، وكرر الإعراب عن احترامه لسيادة جميع الدول، وأكد أن أي تهديد للسلامة الإقليمية لأي دولة أو استخدام القوة انتهاكا لتلك السلامة الإقليمية ينافي الأغراض والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة.

تنزانيا

٦١ - يشيد المجلس بالدور الذي تضطلع به تنزانيا في تثبيت الاستقرار في منطقة البحيرات الكبرى. ويعرب المجلس عن الامتنان لتنزانيا لسماحها لمئات الآلاف من اللجوء إليها خلال السنوات الأخيرة.

٦٢ - إن نجاح العملية الانتقالية في بوروندي أمر مشجع بالنسبة للمنطقة بأسرها.

٦٣ - يجب تدعيم هذا النجاح، خاصة عن طريق إيجاد حل لمشكلة قوات التحرير الوطنية. ويؤيد المجلس تماما مساعي الوساطة التي تقوم بها الحكومة التنزانية.

٦٤ - ينبغي النظر في الشروط والطرائق المتعلقة بالعودة المنظمة للأعداد الكبيرة من اللاجئين البوروندين والكونغوليين الذين لا يزالون موجودين في تنزانيا إلى بلدانهم الأصلية وذلك بغية التعجيل بتدفقات العائدين الطوعية التي لوحظت خلال الشهور الأخيرة. ويشيد المجلس في هذا الصدد بتعاون السلطات التنزانية الجيد مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومع البلدان المجاورة من أجل تحقيق هذا الهدف.